

وزارة العدل

بصفحتها : الجزئية

القرار

رقم القضية :

المصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار

٢٠١٠/٧٩٨

الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضى السيد خليفة السليمان

و عضوية القضاة السادة

محمد متروك العجارمة، جميل محادين، محمد إبراهيم، ناجى الزعبي

المقرر :-

مساعد رئيس النيابة العامة

المميز ضده :-

بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٤ تقدم المميز بهذا التمييز للعلمن في القرار

المصادر عن محكمة استئناف جزاء عمان بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢ في القضية رقم (٢٠٠٩/٥٢٣١٢) المتضمنة من قبول الاستئناف شكلاً وموضوعاً وفسخ الحكم المستأنف لتتمكن المستأنف من تقديم بيناته ودفعه).

طالباً قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المطعون فيه بسبب أن

المحكمة أخطأت بقبول الاستئناف شكلاً ذلك أن القرار الصادر بحق المميز ضده من محكمة الدرجة الأولى هو قرار غيابي قابلاً للاعتراض حيث أن المميز ضده كان قد مثل أمام المدعى العام ولم يمثل أمام المحكمة وأن القرار الصادر على هذا الوجه وفقاً لما ورد في المادة (٢/٢١٢) من الأصول الجزائية يكون قابلاً للاعتراض وفقاً للإجراءات

المنصوص عليها في المواد من (١٨٤ - ١٨٩) من قانون أصول المحاكمات الجزائية
و عليه فإن القرار يكون غير قابل للاستئناف .

الـ
الـ

بالتفريق والداولة يتبين أن النيابة العامة في عمان كانت وبقراها رقم
(ت/٢٠٠٨/٢١٠٦) تاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٠ قد أحالت المتهم المميز ضده وآخرين
ليحاكموا لدى محكمة جنايات عمان بتهمة :-

- ١- السرقة بالاشتراك خلافاً لأحكام المادتين (٤٠٤ و ٧٦) من قانون العقوبات
مكررة مرتين بالنسبة للمتهم المميز ضده .
- ٢- الشروع التام بالسرقة خلافاً لأحكام المواد(٤٠٤، ٧٠ و٧٦) من قانون
العقوبات .

بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٢٩ وفي القضية رقم (٢٠٠٨/٨٣٢) وبغياب المتهم المميز
ضده المقرر إجراء محاكمته غيابياً قررت محكمة جنايات عمان تجريم المتهم المميز ضده
بما أسند إليه والحكم عليه بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة ثلاث سنوات والرسوم عن كل
جرم من جرمي السرقة المستدين إليه وبالأشغال الشاقة المؤقتة مدة سنة والرسوم عن كل
جرم الشروع التام بالسرقة و عملاً بأحكام المادة (٧٢) من قانون العقوبات تنفيذ العقوبة
الأشد بحقه وهي وضعه بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة ثلاث سنوات والرسوم محسوبة له
مدة التوقيف .

لم يرتض المتهم المميز ضده بالحكم فطعن فيه استئنافاً، وبتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢
وفي القضية رقم (٢٠٠٩/٥٢٣١٢) أصدرت محكمة استئناف جزاء عمان قرارها
المطعون فيه المشار إليه في مستهل هذا القرار .

لم يرتض مساعد رئيس النيابة العامة بالقرار الاستئنافي فطعن فيه بهذا التمييز .

~~303 / 303~~
قرايا صدر بتاريخ 1431 هـ الموافق 10/9/2010

~~محمد~~ ~~محمد~~ ~~محمد~~
~~محمد~~ ~~محمد~~ ~~محمد~~

قرايا صدر بتاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010

• ما بيننا من جهة في الدوام
المستمر الصادر في الأول من الشهر المذكور في تاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010
المستمر الصادر في تاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010
المستمر الصادر في تاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010

lawpedia.jo

• ما بيننا من جهة في الدوام
المستمر الصادر في تاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010
المستمر الصادر في تاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010
المستمر الصادر في تاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010

• ما بيننا من جهة في الدوام
المستمر الصادر في تاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010
المستمر الصادر في تاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010
المستمر الصادر في تاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010

قرايا صدر بتاريخ 10/9/2010 هـ الموافق 1431 هـ الموافق 10/9/2010